

223834 - الدعاء بهداية الكافر من أجل الزواج منه

السؤال

ما حكم الدعاء بالهداية لشخص غير مسلم بالهداية للإسلام ، ثم الدعاء بالزواج منه بعد إسلامه ، ولكن يقوم ببعض الذنوب والمعاصي ؟ هل الإسلام يجب ماقبله حتى لوكانت المعاصي كبيرة مثلا (الشذوذ - الخمر - الزنا وغيرها) أم أن دعائي بالزواج منه بعد أن يهديه الله ويتحول إلى الإسلام إثم بسبب فعله للأفعال المذكورة ؟ أم أن دعائي جائز ؟ أريد معرفة إذا كان دعائي بالزواج منه بعد إسلامه جائز أم لا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

صاحبة الدين والعقل ينبغي أن تقيس الأمور بميزان الشرع والعقل لا بميزان العاطفة ، فإن الزواج ليس متعة ساعة ، بل حياة ممتدة ، وأسرة ، وبيت ، وأولاد ، وإذا لم يكن الزوج أهلا لذلك لم تجن المرأة غير التعاسة والشقاء . كما يحسن بالمرأة المسلمة ألا تركز إلى وساوس الشيطان وتظن أنه لا يمكنها الزواج إلا بإنسان معين تعلقت به ، فإن هذا من الأوهام والأباطيل التي يبتها الشيطان في بعض النفوس ، ليوقعها في اليأس ، أو يحملها على ارتكاب الحرام .

ثانيا :

المسلم والمسلمة مأموران بغض أبصارهما عما حرم الله عليهما ، قال الله تعالى : (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) النور/30 ، وقال تعالى : (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ...) النور/31

ولله سبحانه من وراء هذا التوجيه الحكمة البالغة ، فإنه سبحانه رحيم بعباده روؤف بهم ، فجاء شرعه بما يرفع عنهم العنت والمشقة وأسباب العذاب النفسي والبدني ، ومن المعلوم أن العين رسول القلب وبريده ، فإذا ما أرسلها صاحبها وقلبها في الصور المشتتة ، تعلق قلبه بتلك الصور ولا بد ، وانطبع في فيه ، ثم في أكثر الأحوال لا يستطيع الوصول إلى ما مراده منها ، فيشقى ويتعب . ولأجل ذلك جاء الشرع الحنيف بقطع أسباب هذا العناء ، فأمر بغض الأبصار ، فعلى المسلم امتثال هذا الأمر ليرضي ربه وليريح نفسه .

ثالثاً:

يجوز الدعاء للكافر بالهداية ، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة ، فقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا لقبيلة دوس بالهداية فقال : (اللهم اهد دوساً) رواه البخاري (2937) ، ومسلم (2524) .

ودعا الرسول صلى الله عليه وسلم لأم أبي هريرة رضي الله عنهما بالهداية .

قال العلامة ابن مفلح الحنبلي رحمه الله في "الآداب الشرعية" (1/368)، وهو يتكلم عما يجوز وما لا يجوز الدعاء به للكافر قال : " وأما الدعاء بالهداية ونحوها : فهذا جوازه واضح " انتهى .

وينبغي للداعي أن يحسن نيته بهذا الدعاء بأن يقصد تحقيق مرضاة الله سبحانه بإسلام الكافر ونجاته من عذاب الله ونحو ذلك من المقاصد الحسنة .

وأما أن يكون مقصوده ، أو بعض مقصوده : الزواج من هذا الشخص ، فلا شك أنه ، إن سلمت له نيته في أصل العمل ؛ فلن يسلم له قلبه من التعلق بشخص "كافر" في الحال ، على أمل ، أو توهم أنه سوف يكون "مسلمًا" في المآل ؛! ولا شك أن العاقل لا يدع الواضحات ، وينبغي قصورا فوق الرمال !!

والذي ينبغي عليك فعله : أن تصرفي تفكيرك عن هذا الشخص تماما ، ولا تنشغلي به ، حتى ولو كان ذلك بالدعاء له بالهداية ، فإن ذلك سيزيد قلبك تعلقا به .

ثم إنك ذكرت عنه بعض الكبائر ورذائل الأخلاق ، التي تدل على انحراف صاحبها عن الفطرة السوية ، والسلوك الإنساني القويم ، حتى ولو كان كافرا ؛ فكيف يبقى لك تعلق بمثل ذلك ، أو أمل فيه أنه سوف يسلم ، وسوف يستقيم حاله ، وسوف يتقدم للزواج بك ، وسوف ، وسوف ، وسوف ؟؟ إن لم يكن هذا غرورا ، وأماني كاذبات ؛ فما الوهم والغرور إذا ؟!

فدعي عنك أمر هذا الرجل ، يا أمة الله ، وطهري قلبك من تلاعب الشيطان به ، ومن يستعفف ، يعفه الله .

نسأل الله تعالى أن يوفقك إلى ما فيه خيرك في الدنيا والآخرة .

والله أعلم .